

الإسم: خولة مهدي شاكر الجراح

الشهادة: الدكتوراه

اللقب العلمي: أستاذ مساعد دكتور

التخصص: علوم القرآن وتفسيره

مكان العمل: كلية الفقه/ جامعة الكوفة

رقم الهاتف: ٠٧٨٠٢٨٧٠٥١١

البريد الإلكتروني: khawlahm.shakir@uokufa.edu.iq

عنوان البحث: الإرهاب بين المفهوم القرآني والمفهوم الوضعي دراسة دلالية مقارنة

وبذلك نلاحظ أن إحدى دلالات لفظ الإرهاب هو الخشية والخوف والمهابة لله تعالى، فهل يصح استعماله وتعميمه على مفهوم الإرهاب الدموي في يومنا هذا ؟

من هنا انطلقت مشكلة البحث الذي ارتسمت خطته على مقدمة وأربعة مباحث •

فكان المبحث الأول بخصوص المفهوم اللغوي والاصطلاحي للإرهاب

والمبحث الثاني حول ماهية الإرهاب في القوانين الوضعية

والمبحث الثالث بيان حقيقة الإرهاب بين التحسين والتقبيح العقليين •

وأما المبحث الرابع والأخير كان في الانحراف الدلالي لمفهوم الإرهاب

ثم الخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع •

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه محمد الأمين وآله الطيبين الطاهرين وتقبل الدعاء •

المبحث الأول: المفهوم اللغوي والاصطلاحي للإرهاب

من فضل الله تعالى على اللغة العربية جعل ألفاظها وحركاتها ودلالاتها متباينة لتعطي كل حالة وصفها الذي تستحق ، لذا حوت العربية كلمات يظنّ الظان من سماعها إن لها نفس الدلالة والمعنى نحو : بغير وجمل ، وفي الأفعال : قَدِمَ و أَقْبَلَ وجاءَ وما إلى ذلك وهذا دليلٌ على عبقريتها وسعتها الوصفية والدقة الفائقة بدليل حضوها وتشرفها بنقل كلام الله تعالى عبرها والكشف عن مُراد الله عز وجل .

وإحدى هذه الألفاظ مفردة (رَهَبَ) أصل كلمة إرهاب وإرهابي واللّتان هما مدار الحديث ، والكلمتان لم يعرفا قديما ولم يردا في معاجم الألفاظ هكذا وإنما بصورٍ وأوزانٍ أخرى على غير هذه الدلالة.

١- تعريف الإرهاب في كتب اللغة :

وردت مفردة الإرهاب في لسان العرب بالكسر (رَهَبَ ، يَرَهُبُ ورُهْبًا ، بالضم ، أي خافَ ، و رَهَبَ الشيء رَهْبًا ورَهْبًا ورَهْبَةً : أي خافه ، قِيلَ رَهَبْتُ خَيْرٌ من رَحَمْتُ : أي لَأَنَّ تَرَهَّبَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرَحَّمَ ؛ بمعنى تُخَافُ والراهبُ : المتعبدُ في الصومعة ، وإِسْتَرَهَبَهُ : و أَرَهَبَهُ : أَخَافَهُ وَفَرَعَهُ) ° .

ومن جملة من ذكرها صاحب كتاب العين حيث أشار إلى نفس الدلالة السابقة من إنَّ " رَهَبَ : رَهَبْتَ الشيءَ أَرَهَبُهُ رَهْبًا و رَهْبَةً ، أي خَفْتُهُ " ٦

علماً أنَّ للفظ رَهَبَ اشتقاقاً أخرى تخرجُ عن هذه الدلالة إلى دلالات عديدة منها ما دُكرتُ في كتاب العين وهي " الرّهابةُ : عَظِيمٌ في الصَدْرِ يُشْرَفُ على البطن ، وكذلك التَرَهُّبُ : التَعَبُدُ في الصومعةِ وجمعهم الرّهبان " ٧ . وأضافَ على ذلك صاحب كتاب لسان العرب أنها تأتي لوصف الإبل المهزولة جداً وهي الرّهبي

، وَرَهَبَ الْجَمْلُ : ذَهَبَ يَنْهَضُ ثُمَّ بَرَكَ مِنْ ضَعْفٍ بِصَلْبِهِ . وَاسْتَعْمَلَ الرَّهْبُ لِلْسَهْمِ الرَّقِيقِ وَالنَّصْلِ الرَّقِيقِ مِنْ نَصْلِ السَّهْمِ ، وَالْكُمُّ لِلْمَدْرَعَةِ يُقَالُ لَهَا الرَّهْبُ ^٨ .

وأروع ما أشار إلى ذلك الراغب الأصفهاني حيث ميّز الرهبة عن الخوف مشيراً إلى إن الرهبة والرّهبة والرّهْبُ : مخافة مع تحرُّز واضطراب مُراعياً في الدلالة السياق الذي ترد فيه اللفظة لان السياق هو الذي يُحدد مفهوم ودلالة اللفظة وقال فيها هي الفزع والخوف والتعبدُ ، وأشار إلى معاني أخرى تخرج إليها هذه المفردة لغةً ، إلا أنه ذكر مفردة الإرهاب وهي فزع الإبل ، والرّهْبُ من الإبل ^٩ .

٢- الإرهاب في الاصطلاح :

نظراً إلى ما أشرنا إليه اقتضاباً من دلالة الإرهاب في اللغة والتي تمحورت حول (الخوف - الفزع - الخشية - العبادة - الإبل الهزيلة - العُظيم في الصدر - الكُم) ، ومقصد بحثنا من معرفة دلالة الإرهاب هل في الخوف والفزع أم في الخشية الممتزجة بالإجلال والاحترام ، وكلنا يعلم أن بعض الأمور والطوارئ دخلت على عربيتنا فأصبحت المفردة منها سقيمة بإشارة أساتذتنا إليها مثل الانزياح ، وكثرة الاستعمال ، والفرق بين المعنى اللغوي والاصطلاحي الذي لا يُراعى ، وعدم مراعاة السياق ، وكذلك نظرية المؤامرة والتي يعتقد البحث أنها ذات ارتباط وثيق بأقوال المستشرقين ومحاولة البعض مجاراتهم في تقوّلهم وأفعالهم المنافية للنهج القرآني قصداً أو غفلةً .

فهل كل الإرهاب سيء؟ ، أم يوجد ما نحن مأمورين به ونُتابُ عليه !!

إن ألفاظ العربية ليست على نحو الترادف في الدلالة وسوف نلمس ذلك من كلام أعلام المفسرين ، وإن لكل لفظة مناسبة لفظية ودلالة وردت لها كلفظتي مكة وبكة ، ففي القصد مكة وفي الدلالة البكة هو الازدحام الشديد من الناس ومكة اسم للبيت العتيق .

والحق ليس كل مرهوبٍ منه سيء ، وإن كل إرهابي هو دمويٌ أثيرٌ كما تُصرِّحُ به وسائل الإعلام الحالية

والمؤتمرات والندوات وغيرها ، وفيما يأتي يتم التعرف على ذلك من خلال آراء بعض العلماء :

قال تعالى في هذا الصدد { يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ } ^{١٠} و { وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلِهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ } ^{١١} و ذكر صاحب جامع البيان " (وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ) وإيائي فآخشوا وانقوا أيها المُضَيِّعون عهدي من بني إسرائيل " ، وذكر أحاديث كشواهد على ما ذهب إليه منها : (حدثنا المثنى بن إبراهيم ، قال: حدثني آدم العسقلاني ، قال: حدثنا أبو جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية في قوله (وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ) يقول : فآخشون .

حدثني موسى بن هارون ، قال : حدثنا عمرو بن حماد ، قال: حدثنا أسباط ، عن السدي : (وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ) وإيائي فآخشون) ^{١٢}

وذكر صاحب كتاب الميزان في ذيل تفسيره لآية النحل أعلاه قوله : (والظاهر أن الأمر بالرهبة كناية عن الأمر بالعبادة وإنما اختصت الرهبة بالذكر ليوافق ما تقدّم في حديث سجدة الكُلّ التي هي الأصل في تشريع العبادة من خوف الملائكة ، وعلى هذا فالظاهر أن المراد بالرهبة ما هي رهبةُ إجلالٍ ومهابةٍ ، لا ما هي رهبة مؤاخذة وعذاب فأفهم ذلك) ^{١٣}

وهنا فسروا الرهبة بالخشية والمهابة والإجلال وقسم فسرها بالخوف فهل يوجد فارق؟

والجواب على ذلك ما جابونا عليه ضمناً صاحب كتاب مجمع البحرين في ذكر معنى الخشية تُخالف معنى الخوف لأنها مرتبطة بالعلماء والأنبياء حيث قال : قال تعالى ﴿ وَوَوُّوا وَوَوُّوا وَوَوُّوا ﴾^{١٤} قال الشيخ أبو علي (ره)^{١٥} : المعنى إن الذين يخشون الله بين عباده هم العلماء دون غيرهم ، إذ عرفوه حق معرفته وعلموه حق علمه ، وقال : وعن الإمام الصادق عليه السلام : (يَعْنِي بِالْعُلَمَاءِ مَنْ صَدَّقَ قَوْلَهُ فِعْلُهُ ، وَمَنْ لَمْ يَصْدُقْ قَوْلَهُ فِعْلُهُ فَلَيْسَ بِعَالِمٍ)^{١٦} .

وعَقَّبَ أيضاً عن بعض مؤلفات المحقق الطوسي ما حاصله : إن الخشية والخوف - إن كانا في اللغة بمعنى واحد - إلا أن بين خوف الله وخشيته في عرف أرباب القلوب فرقاً ، وهو : إن الخوف تألم النفس من العقاب المتوقع بين ارتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات ، وهو يحصل لأكثر الخلق وإن كانت مراتبه متفلوطة جداً والمرتبة العليا منه لا تحصل إلا للقليل ، والخشية حالة تحصل عند الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب عنه . وهذه حالة لا تحصل إلا لمن اطلع على حال الكبرياء وذاق لذة القرب فالخشية خوف خاص ، وقد يطلقون عليه الخوف أيضاً^{١٧} .

وبالرجوع إلى كتاب المفردات فقد أعطى أمثلة قرآنية توضح الفارق بين الخوف والخشية وذكر في الفعل خشي (الخشية : خوفٌ يشوبه تعظيمٌ ، أكثر ما يكون ذلك عن علمٍ بما يُخشى منه)^{١٨}

ولذلك خصَّ العلماء بها قوله تعالى (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)^{١٩} وقال ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى وَهُوَ يَخْشَى﴾^{٢٠} وقوله ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ﴾^{٢١} وكذلك قوله { ... فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا }^{٢٢} و { ... فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي ... }^{٢٣} وقال ﴿الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾^{٢٤} وغيرها

ومن مُعَايِنَةِ سياق الآيات الكريمات نلاحظ أن الخاشي هنا في مقام شرفٍ وعزّةٍ ، فأما أن يكون رسول الله تعالى أو إمام مفترض الطاعة أو عالم دين أو صاحب علم رأى الله في علمه ومعرفته ، في حين أشار إلى معنى الخوف بأنه توقع مكروهٍ عن أمانة مظنونة أو معلومة ، ويضاد الخوف الأمن ويستعمل ذلك في الأمور الدنيوية والأخروية ، قال تعالى { ... وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ... }^{٢٥} وقال ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنْكُمْ أَ شَرَكْتُمْ بِاللَّهِ ...﴾^{٢٦} وعَلَّقَ كذلك : (والخوف من الله لا يُراد به ما يخطرُ بالبال من الرعب ، كاستشعار الخوف من الأسد ، بل يُراد به الكفُّ عن المعاصي واختيار الطاعات ولذلك قيل : لا يُعدُّ خائفاً مَنْ لم يكن للذنوب تاركاً ، والتخوّف من الله تعالى : هو الحثُّ على التحرز ..)^{٢٧} . ومن الملاحظ من سياق الآيات ورود كلمة الخوف في سائر الناس ، ومن هنا نلاحظ أن إحدى دلالات لفظ الإرهاب هو الخشية والخوف من الله تعالى فهل يصحُّ منا استعماله وتعميمه على مفهوم الإرهاب في يومنا هذا ؟

ومن خلال ذكر مادة رهبٍ باشتقاقاتها و التي وردت في القرآن الكريم بـ إثري عشرَ موضعاً فقد عرفنا مقصداً واحداً من خلال السياق القرآني لهذه اللفظة . وهو الخشية المشوبة بالاحترام والإجلال .

ووردت بعبارة أخرى أرادت معنى العباد وعبادتهم بحسب النصوص الآتية الذكر قال تعالى ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ

قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ }^{٢٨} وقال تعالى { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ... }^{٢٩} وقال كذلك { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ... }^{٣٠} وهذه المواضع الثلاثة تُخَصُّ من قام بفعلِ التعبدِ والتسكُّ والرهبنة من الله تعال وتخصُّ بالاصطلاح ما يقوم به عبَاد النصارى من الخلوة والانقطاع وترك الم لذات م ن فرطِ العبادة بينما قال تعالى { ... وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ... }^{٣١} وهي لفظة تتعلق بصفة المتعبد الراهب لله تعالى .

وقد أكَّدَ صاحب تفسير الهادي إن الرُهبان هم عبَاد النصارى وبخصوص مفردة ((الرُهبانية)) فسرها بقوله : (هي المبالغة في العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس)^{٣٢} وذهب صاحب المصحف المفسر إلى المضمون نفسه في تفسير هذه الآيات فبخصوص مفردة الرُهبان أشار إلى إنهم عبَاد النصارى منشغلين بعبادة الله تعالى ، وأما بخصوص مفردة رُهبانية فهي مبالغة في التعبد^{٣٣} .

و من هنا نلحظ المقصد الثاني والتي خرجت إليه بعض المفردات المشتقة من مادة ((رَهَبَ)) مشيرة إلى فئة من العلماء العبَاد المنشغلين عن ملذات الدنيا وزينتها بتعظيم الخالق حتى لو لم يكن المتصف بها قد رعاها حق رعايتها أو انحرف بها عن جادة الصواب فالمهم في البحث أن المراد من الرُهبان والرُهبانية أفعال عبادية تسمو بالعبد إلى القُرب من خالقه لا السخطِ عليه وإلحاق الضرر على أفراد مجتمعه

المبحث الثاني: ماهية الإرهاب في القوانين الوضعية :

تباينت تعريفات الإرهاب في وصف ذلك الفعل بحسب ما يُتقنه الباحث واتجاهه الفكري فكل من عرّفه ابتداءً بموضعه فعلٍ أو عملٍ وأعتبر ذلك السلوك وسيلة لتحقيق ذلك الهدف الذي يصبو إليه ، ومن ثمَّ جرّموا هذا السلوك . وقبل الولوج في موضوع تجريم الإرهاب بشكلٍ كاملٍ أو تفریقاً بحسب التحسين والتفيح لابدَّ من تعريف الجريمة كون الإرهاب كما سنبيِّن هو أحد مصاديقها :

١- الجريمة لغَةً : (أصل الجُرْم : قطع الثمرة من الشجر ورجل جارِم وقومٌ جرّامٌ وتمرُّ جريم ، والجرامَةُ رديء التمرِ المجروم ...). وقال : (واستُعيرَ ذلك لِكُلِّ مكروهٍ ولا يكادُ يُقالُ في عامة كلامهم للكيس المح مود ومصدره جرّم ..)^{٣٤}

٢- الجريمة اصطلاحاً: اختلف معنى الجريمة بين علماء القانون والاجتماع والشريعة ولكلٍ منهم رأياً فيها : أ- عند علماء القانون : وهي : (إن الجريمة فعل أو امتناع عن فعلٍ سُنِدٍ إلى صاحبه ينصُّ عليه القانون ، ويعاقبُ من أجله بعقوبة جزائية)^{٣٥} . وعُرِّفت بتعريف آخر : (الجريمة : سلوك إرادي يحضره القانون ويقرر لفاعله جزاء جنائياً)^{٣٦} .

ب- عند علماء الاجتماع : (الجريمة : هي كُلُّ فعلٍ أو امتناع يتعارض مع القيم والأفكار التي استقرت في وجدان الجماعة)^{٣٧} .

ج- عند علماء الشريعة : قال الماوردي (الجريمة هي محظورات شرعية زَجَرَ الله عنها بحدٍّ أو تعزير)^{٣٨} ومن المعلوم أن أول جريمة ذُكرت قرآنيًا هي عصيان إبليس للأمر الإلهي المتمثل بالسجود لآدم (عليه السلام) ، قال تعالى {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ }^{٣٩} ، ثمَّ توالى

الجرائم بسبب هوى النفسِ ووسوسةِ إبليس وجنوده الذين جَبَّسَهُم في تبرير عصيانِهِ فكانت جريمة قتلِ قابيل لهابيل من ولدِ آدم (عليه السلام) حملت أشع صورة من قتلِ الأخ أخيه قال تعالى { وَاتُّلُّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ٥ لئن بسطت إليَّ يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله ربَّ العالمين }^{٤٠} .

ومن الملاحظ إن أول ما كان من الجريمة حوارٌ بين الجاني المُصر على الفعل والمجني عليه المُدافع عن حقه (حياته ومبادئه) ثم بعد ذلك إلى ثبوت الجرم ، وقد أشار صاحب تفسيري القرآن المُفسِّر لذلك بقوله (.. وَنَعَتَ ذَلِكَ الْجَانِي بِالْمَجْرَمِ)^{٤١} . فندرك إنها أول جريمة بشرية على الأرض من ولدِ نبينا آدم (عليه السلام) ذكرها الله تعالى ترهيباً لم يَرْمُ إجترأها بحق بني جنسه مما يوضح ماهية العمل الإجرامي الذي يجب التفريق فيه بين حق الدفاع عن النفسِ والمؤلومة المشروعة وبين انتهاك الحُرُمات والكبائر .

٣- تعريف الإرهاب عند المنظمات العربية :

إن القرآن الكريم لم يغفل أي عمل إشارةً ومُعالَجَةً بدليل كونه المعجزة الخالدة حتى قيام الساعة فقد عالج الأمور كافة منذ نزوله إلى آخر أيام البشرية فما نعيشه اليوم ليس غريباً على القرآن الكريم ولا على البشرية ، ومن أهم التعريفات لمفهوم الإرهاب في عصرنا هذا ما اختلوه البحث إيجازاً للموضوع :

أ- تعريف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف :

جاء تعريفه للإرهاب بعد أحداث الحادي عشر من أيلول والتي ضربت الولايات المتحدة الأمريكية ببرجي التجارة العالميين فقال عنه : (هو ترويع الأمنيين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحررياتهم وكراماتهم الإنسانية بغياً وإفساداً في الأرض ، ومن حق الدولة التي يقع على أراضيها هذا الإرهاب الأثيم أن تبحث عن المجرمين وأن تقدمهم للهيئات القضائية لكي تقول كلمتها العادلة فيهم)^{٤٢} . فمن خلال التعريف نلاحظُ ابتداءهُ بالترويع والتدمير لمقومات حياة المدنيين ، وذكر فعلَي البغي والإفساد في الأرض، ونعتَ هذه الأعمال بللإرهاب الأثيم وإن فاعليه مُجرم ون من حق الدولة المعنية به تقديم مُرتكبيه للهيئات القضائية لتقول كلمتها العادلة فيهم .

والحقيقة ليست كُلُّ أحكام تلك الدول عادلة بحق المجرمين للاختلاف الحاصل بنوع العقاب ، والمفروض أن يقول بكلمة العدل فيهم ، والمهم في موضوعنا إنه ذَكَرَ البغي والاعتداء ونعت فاعليه بالمجرمين .

ب- تعريف الإرهاب عند المجمع الفقهي في مكة المكرمة :

أشار المجمع الفقهي في مكة المكرمة إلى تعريف الإرهاب والذي صَدَرَ عنه بتاريخ ١٠/٢٦/١٤٢٢ هـ . فعرّفهُ (العدوان الذي يقوم به فرد أو جماعة أو دولة ضد الإنسان (النفس، الدين، المال، العرض، العقل) ويكون ذلك بالتخويف والأذى والتعذيب والقتل بغير الحق و من صورهِ الحرابة وإخافة السبيل وأي وجه من أوجه العُنف)^{٤٣} .

ونلاحظ من التعريف أنه صَنَّفَ خمسة أصناف قابلة للعدِّ يملكها الإنسان وجَعَلَ كلمة العدوان عليها درجات من الأشد أذى وهو القتل إلى الأقل منه وهو الاعتداء على العقل . والمهم فيه عندنا أنه ذَكَرَ القتل والتعذيب وانتهاك الحرمات في النفس والدين والمال والعرض والعقل .

ج- تعريف الإرهاب بحسب الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب :

لا يوجد حتى اليوم تعريف متفق عليه دولياً للإرهاب وذلك لأسباب تتعلق بتباين المصالح واختلاف المعايير والقيم بين الدول ولذلك حاول الكثير من أساتذة القانون والعلوم السياسية والأمنية صياغة تعريف للإرهاب ، فجاءت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والتي صدرت عام ١٩٩٨ م ، عرّفت الإرهاب بأنه : (عمل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيّاً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس ، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر ، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة والخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر)^{٤٤} .

نلاحظ أن التعريف لم يُشِرْ صراحةً إلى القتل أو ما هو أشبه بالقتل كالمثلى والتكيل وغيره بل اكتفى بتجريم الفعل الذي يُهدد الفرد والمجتمع وإلحاق الضرر بصورة كافية.

ويختتم البحث التعاريف التي اختارها بتعريف الإرهاب في القانون العراقي وفق قانون مكافحة الإرهاب فعرفه : (كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة تستهدف فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية أو وقع الأضرار بالمتلكات العامة أو الخاصة بغية الإخلال بالوضع الأمني أو الاستقرار والوحدة الوطنية أو إدخال الرعب أو الخوف والفرع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية)^{٤٥} . ونلاحظ منه أن الإرهاب اسم جامع لكل معاني الشر والفتك أو الجريمة بشكل عام، وكذلك التعريف لم يذكر القتل بشكل صريح وإنما ذكره ضمناً في جملة (كل فعل إجرامي).

٤- تعريف الإرهاب عند بعض المنظمات الغربية :

مما أثار البحث أنّ بعض الدول الغربية والى يومنا هذا لم تُعرّف الإرهاب بنص واضح بل جعلت نصوصاً مختلفة ومُتباينة تُجرّم أفعال يقوم بها أفراد أو جماعات أو دول وترى من حق السلطة القضائية والعسكرية مسؤولية محاسبة ومكافحة تلك الأعمال ومثال ذلك الدولة الفرنسية والألمانية والإيطالية^{٤٦} .

والغريب من هذه الدول وغيرها إنها دائماً من تستخدم هذه اللفظة في المؤتمرات العالمية المعنية بمكافحة الجريمة المنظمة مُعلنةً استيائها لتلك الأعمال الإجرامية مُتناسيةً سجلها السابق في الاحتلال والهيمنة إلى يومنا هذا على بعض الدول وكذلك عدم الجدّية في تجفيف منابع تلك الجماعات الإجرامية من ناحية الإمداد المادي والعسكري والمعنوي فَعَدَمَ الجدّية في القضاء على مروجي وداعمي الأعمال الإجرامية يضع علامة استفهام قبال التحرك الخجول من هذه الدول للقضاء على الجماعات الإجرامية وداعميهم والمعروف عن تلك الدول امتلاكها لأغلب الوسائل العلمية المتطورة في رصد تلك الجماعات .

٥- تعريف منظمة الأمم المتحدة : ويُعدُّ من أهم تعاريف الإرهاب عند الغرب لدور هذه المنظمة الأممية والشرعية المتفق عليها بين أعضائها في كونها الحَكَم والمرجع لكل الأنظمة والمؤسسات الدولية .

فعرّفته : (تلك الأعمال التي تُعرضُ للخطر أرواحاً بشريةً بريئةً أو تُهددُ الحريات الأساسية أو تنتهكُ كرامة الإنسان)^{٤٧} .

فنلاحظُ من التعريف أنه أشار إلى مجموعة من أعمال يؤديها فرد أو جماعة تُعرضُ أرواح المجتمع المدني البريء للإزهاق وانتهاك حرية وكرامة الإنسان . بينما ذكره بعض القانونيين بأنه " منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاهُ وبواسطة الرهبة الناجمة عن العُنف إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرته على المجتمع أو الدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة أو من أجل تغييرها أو تدميرها " ^{٤٨} .

خلاصة القول : بعد عرض أبرز التعريفات المتروولة للإرهاب وتباين الرؤى والأفاهم والمفاهيم فيه تجريماً وتحريماً وما يستتبع ذلك من إزهاق النسل والحرث ومحاربتِه من بعض الدول بينما نلاحظُ دولاً أخرى لم تقف بنفس الحزم والشدة في تجفيف منابعه رُبما لأ مورٍ سياسية خفية ، أو لا إنما هي ظاهرة جلية في تحريك معامل السلاح وكسب الأموال والهيمنة على مقدرات الشعوب والسعي في تجهيلها واستنزاف طاقتها البشرية والمادية .

إن ما يتعرضُ له العراق خصوصاً منذ سالف الدهور والى يومنا هذا لدليل واضح على وجود هذه الظاهرة قديماً بتسميات أخرى استحدثت اليوم من قبل بعض الألسن مُستخدمةً لفظة الإرهاب ، فالقتلُ والتهجيرُ وترويع الأمنين بأبشع الصورِ وسلب الممتلكات وسيِّ الأُنفس والإبادة الجماعية واستعباد الأقليات أمرٌ نلحظه في القضية الحسينية والمرتبطين بها منذ كانت إلى يومنا هذا، وكذلك ما يتعرضُ له الشعب الفلسطيني قديماً إلى يومنا من سلبٍ للأرض وقتلٍ وتشريدٍ من قبل الكيان الصهيوني الغاشم وغير ذلك ، لجرائم يندى لها جبين البشرية والتي أدانتها كل الديانات السموية ، فهذه الجرائم لم يغفلها القرآن الكريم ذكراً بل جرّمها وعاقب علي ها في الدنيا وتوعدَ مرتكبيها بأشد العذاب في الآخرة .

فلتضح إن الإرهاب اسم جامع لكل معاني الشر في تعريفاتهم قتلاً وسلباً وإهلاكا للنسل والحرث وإخافة الأفراد وتدمير كل مجالات الحياة بغية تحقيق مآرب سياسية أو غير سياسية وهذا هو مقصدهم فيه .

المبحث الثالث : بيان حقيقة الإرهاب بين التحسين والتقيح:

إن الأفعال الإنسانية على ثلاثة أقسام بحسب مسيرته الحياتية الطويلة وتميزه العقلي فمنها الحسن كالصدق ومنها القبيح كالكذب ومنها ما ليس له هات ان الميزتان ^{٤٩} ، وقد ذكر الشيخ المظفر النزاع في تصور الحُسْن والقُبْح في الفعل وذكر ثلاثة معانٍ له وهي :

الأول : قد يُطلق الحسن والقبح ويراد بهما الكمال والنقص كالعلم فيه كمال للنفس فهو حسن والجهل منقصةٌ فهو سيء .

الثاني :إنهما يُطلقان ويراد بهما الملائمة للنفس وال منافرة لها فالمنظر الحسن الجميل ملائم للنفس فهو حسن والمنظر الدموي تنفر النفس منه فهو سيء .

الثالث :إنهما يطلقان ويراد بهما المدح والذم ، ويقعان وصفا للأفعال الاختيارية فالعمل الحسن ما استحق فاعله عليه المدح عند العقلاء والقبيح ما ينبغي تركه عندهم لأنه مستحق للذم ^{٥٠} .

وعليه بعد تقسيم أفعال الإنسان يجب معرفة مفهوم الحق حتى تتضح صورة أعماله ومن ثم بيان الجرم ليتسنى لنا تقسيم الأفعال تحسيناً للحق وتقيحاً للجرم لمعرفة فعل الرهب وفاعله في أيهما يقع .

مفهوم الحق في الفقه الإسلامي :

الحق في اللغة : هو الأمر الثابت الموجود ، واستعمل فقهاء الشريعة كثيرا اصطلاح الحق دون محاولة وضع تعريف أو بيان مُحدد له^{٥١} .

ويمكن القول إجمالاً أن الفقهاء استعملوا اللفظ للتعبير عن كل ما هو ثابت بحكم الشارع وإقراره لعين من الأعيان أم لشخص من الأشخاص .

يتضح من ذلك أن لفظ الحق كما يُطلق على العين فإنه يُطلق على المنفعة المالية والأدبية ، ويُطلق على مفهوم الدعوى بمعنى المطالبة بالحق والدفاع عنه .

وقسمه الأصوليون إلى ثلاثة أقسام : حقوق خالصة لله تعالى كالإيمان والعبادات ، وحقوق خالصة للعباد كالدية والضمان ، وحقوق مشتركة وهي إما أن يغلب عليها حق العبد كالقصاص وإما أن يغلب عليها حق الله تعالى كحد القذف^{٥٢} .

وعُرفَ الحق أيضاً : هو المصلحة التي يعترف بها القانون ويسبغ عليها حمايته^{٥٣} ، وشواهد في الكتاب العزيز كثيرة منها قوله تعالى {يَوْمَئِذٍ يُؤْفِيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ} ^{٥٤} وقوله تعالى {فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ} ^{٥٥} .

بينما عُرِّفت الجريمة بتعريفات متباينة في الاصطلاحات حسب قانون كل دولة أو منظمة بينما في لغتنا كان تعريفها لغةً : (أصل الجرم قطع الثمر من الشجر ورجلٌ جارمٌ وقومٌ جرامٌ وأستعير ذلك لكل اكتسابٍ مكروه ولا يكاد يُقال في عامة كلامهم للكيس المحمود ومصدره جرمٌ) ^{٥٦} .

الجريمة في اصطلاح القوانين الوضعية :

جاءت غالبية قوانين العقوبات الحديثة خالية من تعريف الجريمة وذلك لأن وضع تعريف عام للجريمة في القانون أمر لا فائدة منه بنظرهم وحسب اعتقادهم ، منها قانون العقوبات العراقي والمصري والايطالي والفرنسي والسوري واللبناني والكويتي والليبي والأردني والسوداني وغيرهم .

بينما عرّفته بعض قوانين العقوبات مثل الاسباني لعام ١٩٢٨ والبولوني ١٩٣٢ والسويسري ١٩٣٧ والسوفيتي ١٩٥٨ وغيرها من القوانين^{٥٧} .

واختلوا البحث من هذه التعريفات ما عرّفها به بعض الحقوقيين :

الجريمة : الفعل أو الامتناع عن الفعل الذي يعتدي على نظام السلام والطمأنينة الاجتماعية والذي من اجل ذلك يستوجب العقوبة^{٥٨} . أو هي : كل سلوك خارجي ايجابي أو سلبي حرمه القانون وقرّر له عقابا اذا صدر عن إنسان مسئول^{٥٩} . والجريمة تقوم على فعل أمر ينهى عنه القانون أو ترك ما يأمر به^{٦٠} .

وعرّفها قانون العقوبات السويدي ١٩٦٥ (الجريمة : التصرف الذي يستتبعه عقاب منصوص عليه في هذا القانون أو أي قانون آخر) ^{٦١} . وعرّفوا المجرم : كل إنسان اقترف جريمةً وكان أهلاً للمسؤولية حين ذاك بأن كانت له إرادة مُعتبرة اتجهت اتجاها مخالفاً للقانون^{٦٢} .

موارد الجريمة وعقابها في القرآن الكريم :

وردَ لفظ الجريمة باشتقاقاتها في مواطن عديدة في الكتاب العزيز منها : قال تعالى ﴿وَكَذَلِكَ نَفَصَّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾^{٦٣}، وقال تعالى ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالِدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾^{٦٤} . وغير ذلك من آيات الذكر الحكيم بيّنت منها نوع الجرم المرتكب وذكرت عقوبته محددة الفعل تجريماً وتحريماً وهذا ما صرح به المفسرون الأعلام ، فقد ذكر السيد شبر بتفسيره إن أفعال فرعون وحاشيته في بني إسرائيل من حبسٍ وقتلٍ لأولادٍ وسبيٍ للنساء وتكديبا للرسول لجريمة كبيرة جاء عقابها بإرسال أصناف من العقاب والذي ذكرته الآية أعلاه فما كان من هم إلا تكديبا بها فأغرقهم الله في اليمّ وأورث أرضهم لبني إسرائيل^{٦٥} .

واستخدم السيد الطباطبائي (قدس) هذا الوصف في المكذبين المرتكبين للأفعال الإجرامية فقال: (وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ) وهم (أَكَابِرِ مُّجْرِمِيهَا) (قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ) فهم يردون نفس الرسالة دون مجرد المعارف الدينية من اصول وفروع (سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ) وهوان وذلة (وعذابٌ شديدٌ بما كانوا يَمْكُرُونَ) فهم مجرمون ووعيدهم بالعذاب سبب مكرهم^{٦٦} .

وبعد بيان معنى الحق والذي هو نقيض الباطل ، وهو ما لا ثبات له عند الفحص عنه^{٦٧} ، بدليل قوله تعالى ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ ...﴾^{٦٨} وتسويغ العمل به وتحسينه وباعتبار أن القانون مراعيًا في أصله للحق دون تجريم فاعله، ينقل البحث إلى النصوص القرآنية الوارد فيها الرهب باشتقاقاته لبيان وقوعه في التجريم والنهي عنه أم في التسويغ والحث عليه .

حقيقة الرهب في سياق النصوص القرآنية:

لبيان ما يدل عليه الرهب التجأ بالبحث بالنصوص الحاملة للألفاظ المشتقة من فعل (رَهَبَ) إلى كتب التفسير للوقوف على حقيقة الاستخدام القرآني لها، ومن الآيات القرآنية التي وردت فيها اشتقاق لفظه (رَهَبَ)

١- قال تعالى ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾^{٦٩} إنها في سياق طلب الله تعالى من بني إسرائيل ذكر النعمة التي أنعمها عليهم والوفاء بالعهد، وطلب الرهبة منه، ولم يقل الخوف لما أسلفنا ذكره بوجود الفرق بين الخوف والرهبة والله سبحانه لا يختار لنفسه إلا اللائق الصالح لساحته المقدسة لأن قوله تعالى ((وإياي فارهبون)) أراد إياي فاحشوا^{٧٠} .

٢- وكذلك هو الحال في قوله تعالى ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾^{٧١} لأن ألواح موسى (عليه السلام) كالقرآن لمحمد صلى الله عليه وآله زاخرة بالهدى والرحمة للمؤمنين الذين يخشون الله تعالى

٣- وقال سبحانه ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلِهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾^{٧٢} ، و أيضا اختار الله تعالى خشيته بدل مخافته لما يناسب ساحته القدسية لأن الإله رؤوف رحيم بعباده .

٤- وقال تعالى {فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَ دُعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ }^{٧٣} وهنا عدَّ نبيين معصومين زكريا ويحيى (عليهما السلام) وزوجة زكريا فهم يدعون الله رغبةً منهم إليه ورهبةً وكانت قلوبهم خاشعة لله من مشاهدة دلائل العظمة والكبرياء^{٧٤} .

٥- وقوله تعالى لموسى (عليه السلام) {إِسْنُكَ يَدُكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَإِصْرُكَ عَلَيْكَ جَنَاحُكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ }^{٧٥} فقداسة الأنبياء بعظم عبادتهم وطاعتهم لخالقهم التزاماً منهم بأمره لعظيم معرفتهم إياه جل ذكره ، وقوله ((من الرهب)) أي بأن يأخذ (عليه السلام) نفسه سيماء الخاشع المتواضع دون تكبر وخيلاء^{٧٦} .

٦- وقوله تعالى {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَّيْنَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ }^{٧٧} فذمَّ الله تعالى اليهود وقرنهم مع المشركين وأفرز النصارى ووضعهم بالقرب من الذين آمنوا لحسن إقبالهم على الدعوة الإسلامية وذكر فيهم القسيسين والرهبان والراهب هو المتعبد والرهبانية هي الغلو في التعبد من فرط الرهبة . فتميز النصارى يعود إلى ان فيهم علماء ورهباناً زهاداً وإنهم لا يتكبرون وذلك مفتاح تهيئتهم للسعادة^{٧٨} . وذكرها سيد شير في تفسيره إنها نزلت في النجاشي وأصحابه عندما هاجر والتجأ إليه المسلمون^{٧٩}

٧- وقوله تعالى {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }^{٨٠} ، فالآية في سياق أن بعض الناس عبدوا علماء اليهود والرهبان ، والراهب هو المتلبس بلباس الخشية وغلب على المنتسكين من النصارى ، وهذا الاتخاذ هو إصغائهم لهم وإطاعتهم من غير قيد أو شرط^{٨١} .

٨- وأما في قوله تعالى {ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهُ حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ }^{٨٢} جاء في تفسيرها ان في ديانة المسيح (عليه السلام) تفرقوا على إحدى وسبعين فرقة نجا منهم ثلاث وهلك سائرهم ، فرقة من هذه الثلاث قاتلت الملوك على دين الله ودين عيسى (عليه السلام) فقتلهم الملوك، وفرقة لم تكن تقاتل الملوك بل قاموا بين ظهرائي قومهم يدعونهم إلى دين الله فقتلهم الملوك وأخرى لم تكن تقاتل الملوك ولا دعوة قومهم فسكنوا البراري والجال فترهبوا فيها ، وهذا قول الله عز وجل (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) أي ما فعلوها إلا لكسب رضا الله تعالى^{٨٣} . وفسرت في مختصر الميزان ((ورهبانية) انقطعوا بها إلى عبادة الله تعالى خشية منه {^{٨٤} ولم يقل خوفاً لما يوجد من الفرق بين الخشية والخوف كما أسلفنا .

٩- وقوله { قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَزْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ }^{٨٥} ، فمن سياق الآية نجد أن الاسترهاب للناس ليس الإخافة بدليل أن هذه المنافسة لبيان الغلبة دون وقوع الضرر على المشاهدين فلم يكن الناس خائفين مما ي فعل السحرة بتحريك العصي والحبال بل جعلت الناس تهاب وتخشى السحرة وكذلك تخشى وتهاب موسى (عليه السلام) لما له من الآيات والدلائل الحقة وبعد تغلب موسى (عليه السلام) وقع أولئك السحرة سجداً لله بقولهم آمنا ولم يقولوا أسلمنا والإيمان أقوى وأفضل من الإسلام وكذلك تحمل تبعات ذلك

الإيمان من تقطيع للأيدي والأرجل ، والصَّلب الذي هددهم به فرعون ، وقالوا لن نؤثرك يا فرعون على ما آما وصدقنا به فأقضى ما أنت قاض إنما تقض هذه الحياة الدنيا والآخرة لله وإنا إليه منقلبون وهذا دليل على صدق إيمانهم وكذلك قولهم ((وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السَّحْرِ)) فهم مُكروهون في الوقوف بصد موسى وأخاه هارون (عليهما السلام) ، بينما فسر صاحب كتاب جامع البيان قوله تعالى ((واسترهبوهم)) فرَقوهم فلُوجس في نفسه خيفةً موسى) ^{٨٦} .

١٠- وأما في تفسير قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ^{٨٧} ، فقد وردت لفظة الرهبان في سياق العبادة والتسك لله تعالى كحال الأبحار وهم عبَاد اليهود، ثم انحرف كثير من هؤلاء عن جادة الصواب وان العوانين (الأبحار والرهبان) حسان لو لم ينحرف بهما صاحبهما فالراهب ورهبته في نطاق المدح ومُلام من انحرف عنها لا من اتصف بها والآية في محل وعظ وإرشاد للذين آمنوا أن لا ينحرفوا بإيمانهم كما انحرف هؤلاء .

١١- وأما في قوله تعالى ﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ ^{٨٨} ، وهنا يقول الله تعالى للمؤمنين وصفاً منه لموقف يهود بني النضير لأنتم أيها المؤمنون أشد رهبةً في صدور اليهود من الله تعالى وهم يرهبونكم أشد رهبةً من الله جل وعلا ^{٨٩} ، وقد التفت لذلك السيد محمد حسين الطباطبائي (قدس) بقوله : ((ولأنتم) أيها المسلمون (أشد رهبةً في صدورهم من الله) فالمنافقون يخشونكم ولا يثبتون لكم ^{٩٠} ، ذاكرا لفظة الخشية بدل الخوف لان جبهة المؤمنين بقيادة الرسول (ص) جديرة بالمهابة والإجلال ، وهذا ما صرح به سيد شير في تفسيره وبيان الفرق حيث ذكر (لا يعلمون عظمة الله فلا يخشونه حق خشيته) ^{٩١} .

١٢- وأما في قوله تعالى ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِّن قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِّن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ ﴾ ^{٩٢} ، أشار هنا السيد الطباطبائي (قدس) إن الإعداد فيها هو بذل مبلغ وسعكم من القوى الحربية قبال أعدائكم، ومن الواجب الفطري التجهز لعدو المجتمع الصالح وهذا التجهز لا يأتي بمعنى عبور الحدود وابتداء الاعتداء وسلب الخيرات والقهر والتشريد وإضعاف الأمم الأخرى ^{٩٣} ، وفسرها صاحب تفسير جامع البيان إن الإعداد هو إعداد الحصون المحصنة والسلاح ، ورباط الخيل إنائها وقوله تعالى (ترهبون به عدو الله وعدوكم) بمعنى تخزون به عدو الله وعدوكم مستندا لروايات ذكرها في تفسيره ^{٩٤} ، وفسرها سيد شير (قدس) بفتح الهاء تُخَوِّفُونَ أعدائكم من كفار مكة والآخرين من غيرهم قاصدا اليهود والمنافقين أو الفرس ^{٩٥} .

فالظاهر من الآية أن الإعداد لا يأتي بمعنى الاعتداء والتجاوز وإنما هو حشد الطاقات والقدرات والعدة والعدد والتأهب للعدو حتى لا يأخذنا على حين غفلة ولكي نصيب قلبه خشية وخوفا منا .

وخلاصة القول من خلال تتبع سياق الآيات الكريمة والتي وردت فيها اشتقاقات لفظة (رَهَبَ) وردت تحسينا من الله تعالى عبادة له ورهبة منه فذكرها بخصوص الأنبياء والصالحين فأصبحت عنوانا للمتعبدين والناسك التارك للمعاصي وملذات الدنيا منقطعاً إلى الله تعالى وتقمصها بعد حسنها البعض ممن انحرف وزاغ قلبه فكان

مراثيا ومتخفيا بردائها الحسن لنيل المكاسب الدنيوية ناسيا أمر الله تعالى بالحث على التلبس بها لأنها عنوان المؤمن واعي القلب السليم اللب .

دلالة الإرهاب في المفهوم المعاصر:

أسلفنا ذكراً أن الإرهاب تزولته تعاريف عديدة أجمعت كلها على تجريمه جملةً وت فصيلاً فهو ((عمل إجرامي مقترن بالرعب أو العنف بقصد تحقيق هدف محدد))^{٩٦} ، ونجدُه من خلال تجريمه عموماً قد انحرف عن المفهوم القرآني الذي راعى فيه سياق الآيات للراهب والمرهوب موضحاً طبيعة ذلك العمل فظهرت فيه مأمورية من الله تعالى لعباده برهبتة بينما حملته التعاريف الوضعية صوراً بشعة للجريمة وذكروا أفعالاً عديدة منها على سبيل البيان والوقوف على حقيقة القصد عندهم (القتل العمد، والإبادة، والاسترقاق، والتهجير، أو الحرمان من الحرية، والتعذيب والاغتصاب والاستعباد الجنسي، واضطهاد جماعة لأسباب عرقية أو قومية أو ثقافية أو دينية، والإخفاء القسري للأشخاص، والتمييز العنصري والهجوم العمد على السكان الآمنين) وغير ذلك عند أهل القانون أعمال إرهابية جرّمتها الدساتير والقوانين الدولية إن حدثت على وجه القصد بغية الوصول إلى هدف سياسي^{٩٧} ، وكذلك جرائم أُسُحِدَتْ لها حديثاً اسم مثل جريمة الفعل الفاضح العلني وغير العلني وجريمة التحريض على الانتحار وغير ذلك مما لا مجال لذكره في هذا البحث^{٩٨} .

وشرّعت هذه القوانين أحكاماً لكل نوع من هذه الجرائم عقوبة على القيام به والتي لا يتناهى ما أطلقوا عليه اليوم بالإرهابي على ارتكابها بغية تحقيق مآربه الدنيئة.

الوصف القرآني لمرتكبي هذه الأفعال :

لقد أشار النص القرآني الكريم لأفعال حملت دلالة ذلك مُطلقاً عليها تسميات بحسب الوض ع للفظ والمصداق الذي يكون فيه ، فمثلاً المُسرف المشتق من الفعل سَرَفَ والسَرْفُ تجاوز الحدِّ في كُلِّ فعلٍ يفعلُه الإنسان^{٩٩} ، قال تعالى { .. وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ }^{١٠٠}، فسّر صاحب الميزان الإسراف هو التعدي وتجاوز الحدِّ^{١٠١} . وكذلك البطش من صفاتهم ، والبطشُ تناول الشيء بصولة^{١٠٢} ، قال تعالى { وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطْشَتُمْ جَبَّارِينَ }^{١٠٣} وقد وردت هذه اللفظة في سياق الخروج عن الحق والاعتداء على الغير .

وأيضاً البغي وهو طلب تجاوز الاقتصاد فيما يُتحرى تجاوزه أو لم يتجاوزه ، وهو على حزين محمود وهو تجاوز العدل إلى الإحسان والفرض إلى التطوع والثاني مذموم وهو تجاوز الحق إلى الباطل ، وبغى الجرح تجاوز الحدِّ في فساده ، وبغى تكبر لتجاوزه منزلته إلى ما ليس له ويُستعمل ذلك في أي أمر^{١٠٤} ومنه قوله تعالى { .. وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ }^{١٠٥} .

وكذلك وردَ فعل (طغى) يحمل أثراً إجرامياً في فعل الشر قال تعالى { كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا }^{١٠٦} وقال { كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ }^{١٠٧} ، وآيات كثيرة في هذا الخصوص والمراد بالطغيان هو تجاوز الحدِّ في العصيان^{١٠٨} ، وأيد ذلك صاحب تفسير الجواهر الحسان من إنَّ الطغيان تجاوز الحد^{١٠٩} .

ويردُّ أيضاً فعل الاعتداء في وصفهم ومن صفاتهم وهو يدلُّ على صغار الذنوب وعظيمها ، والاعتداء مجاوزة الحق ، قال تعالى { وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مِنْهُ }^{١١٠} وقال

{وَتَدْرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ }^{١١١} أي هُمْ معتدون أو مُعَادُونَ أو متجاوزون الطُّور من قولهم عَدَا طَوْرَهُ^{١١٢} .

ومن أفعالهم الفجور أيضاً قال تعالى {وَأَنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ }^{١١٣} وقوله {كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ }^{١١٤} وقوله {بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ }^{١١٥} بمعنى إنه يُريد الحياة ليتعاط الفجور فيها وقيل معناه لِيُذنب فيها ، والفجور شقُّ سِئْرِ الدِّيَانَةِ ، يُقال فَجَرَ فُجُوراً فهو فاجر^{١١٦} .

وذكر صاحب تفسير الجواهر (... وَأُخْتَلِفَ فِي (سَجِّين) مَا هُوَ ، وَالْجُمْهُورُ أَنْ سَجِّيناً بِنَاءٍ مَبَالِغَةٌ مِنَ السَّجْنِ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : وَذَلِكَ فِي صَخْرَةٍ تَحْتَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ)^{١١٧} وهذا يدلُّ على عظيم جُرْمِهِمْ .

ويَرِدُ فعلُ الإفسادِ في صفاتٍ من أُطلقَ عليه لفظُ الإرهابي لما يستتبع عملُهُ من إزهاقٍ لِلأَنْفُسِ وإِهْلَاكِ لِلْحَرْثِ ، وَالْفَسَادُ خُرُوجُ الشَّيْءِ عَنِ الْعَدَالَةِ ، قَلِيلاً كَانَ الْخُرُوجُ أَوْ كَثِيراً وَيُضَادُّهُ الصَّلَاحُ وَيُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي النَّفْسِ وَالْبَدَنِ وَالْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ^{١١٨} وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ لَفْظِ الْفَسَادِ وَمَا يُشْتَقُّ مِنْهُ كَثِيراً فِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى {وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ }^{١١٩}

وُفَسِّرَتْ فِي مَخْتَصَرِ الْمِيزَانِ بِقَوْلِهِ (قَدَسَ) : " (وَإِذَا تَوَلَّى) وَكَانَتْ لَهُ الْوَلَايَةُ وَالسُّلْطَانُ (سَعَى فِي الْأَرْضِ) وَأَسْرَعُ فِي الْعَمَلِ وَالْمَشْيِ (لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ) وَهُمَا قَوْمٌ بَقَاءُ الْحَيَاةِ فَالغذاء قَوْمٌ حَيَاةِ الْمَوْجُودَاتِ ، وَالنَّسْلُ حِفْظٌ لِلنَّوْعِ مِنَ الْإِنْقِرَاضِ ، (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ) فَاللَّهُ قَدْ وَضَعَ التَّشْرِيْعَ لِصَلَاحِ الْأَخْلَاقِ وَعَدَالَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ ، وَهَذَا هُوَ التَّارِيخُ يَشْهَدُ مَا لَحِقَ الْإِنْسَانِيَّةَ مِنْ تَغْيِيرِ شَرْعِ اللَّهِ وَمَنْهَجِهِ وَأَحْكَامِهِ ، لِكَيْ يُحَقِّقَ الْمَفْسُودِينَ وَالسُّلْطَانِينَ مَكَاسِبَ لِأَنْفُسِهِمْ وَقَدْ لَجَّئُوا إِلَى كُلِّ وَسِيلَةٍ مِنَ الْفَسَادِ لِيُضْمِنُوا سَيْطَرَتَهُمْ وَاسْتِعْلَانَهُمْ وَاسْتِعْبَادَهُمْ لِلنَّاسِ وَهُمْ يَهْلِكُونَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ " ^{١٢٠} .

وَمِنْ خِلَالِ بَيَانِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ الْإِجْرَامِيَّةِ فِي النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ وَالتِّي لَمْ تَغْفَلْهَا هَذِهِ النَّصُوصُ الْمُقَدَّسَةُ بَيَّنَّتْ مُصْرِدَافاً عَاماً وَشَامِلاً لِلَّذِينَ ارْتَكَبُوا السَّيِّئَاتِ وَبَانَ قُبْحُ عَمَلِهِمْ وَاسْتِحْقَاقُهُمُ الْوَصْفَ وَالْعُقُوبَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ وَالْآخِرِيَّةَ جِزَاءَ أَعْمَالِهِمُ الْهَدَامَةَ لِلسُّلُوكِ الْإِنْسَانِيِّ الْقَوِيمِ وَالتِّي طَالَمَا نَادَتْ النَّصُوصُ الشَّرِيفَةُ بِسُلُوكِهِ وَالتِّي عَلَى حِفْظِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ }^{١٢١} وَهَكَذَا يَبْدُو لِلْبَحْثِ الْفَارِقِ بَيْنَ الْإِرْهَابِ فِي الْمَفْهُومِ الْقُرْآنِيِّ وَبَيَانِ حُسْنِهِ فِي كُلِّ مَوَاضِعِهِ وَ الْإِرْهَابِ فِي الْمَفْهُومِ الْوَضْعِيِّ وَبَيَانِ قُبْحِهِ ، بَلْ وَالأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ سَكَوتُ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ مِنْ إِطْلَاقِهِ فِي مَوَاطِنِ الشَّرِّ وَالقُبْحِ وَاسْتِعْمَالِهِ فِي سَاحَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْبِيَاءِهِ وَالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَ الْعِبَادَةِ وَالتَّنَسُّكِ وَالتَّنْقِطِاعِ اللَّهُ تَعَالَى .

وَيَتَوَصَّلُ الْبَحْثُ إِلَى أَنَّ مَا أَسْمُوهُ بِالْإِرْهَابِ يُمْكِنُ أَنْ نَطْلُقَ عَلَيْهِ لَفْظَ الْإِجْرَامِ أَوْ الْإِفْسَادِ كَمَا أُطْلِقَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ؛ لِمَا يَوْجَدُ مِنَ التَّطَابُقِ فِي الصِّفَاتِ وَالْأَعْمَالِ وَكَذَلِكَ فِي السُّلُوكِيَّاتِ الْمُتَبَعَةِ مِنْ قَبْلِ أَفْرَادِ ذَلِكَ الْعَنْوَانِ أَوْ السَّالِكِ فَيَطْلُقُ عَلَيْهِ بَدَلَ الْإِرْهَابِيِّ مُجْرَماً أَوْ مَفْسُداً .

المبحث الرابع: الانحراف الدلالي لمفهوم الإرهاب :

اهتمت الثقافة العربية بالاستعمال الدقيق للمصطلحات والمفردات وأعطت كل حالة وصفها ا لدقيق الذي تستحق ، كما اهتم علماء البيان بها وتوظيف مفردتها في مكانها الصحيح ومراعاة سياقها فنجد مثلاً ابن قيم الجوزية يذكر مثلاً في هذا السياق (وما مثل من وقف مع الظواهر والألفاظ ولم يراع المقاصد والمعاني إلا كمثل رجل قيل له : لا تسلّم على صاحب بُدعة ، فقلّ يده ورجله ولم يسلم عليه)^{١٢٢} . ولذلك نجد تعرّض مصطلح الإرهاب إلى الاختلاف حول مدلوله وتعريفه وجذوره التاريخية لان كلمة (الإرهاب) في هذه الدلالة الوضعية اليوم غير معروفة سابقاً مما يؤكد أن لهذا المصداق الذي تعيشه الشعوب المكتوية بإجرامه وعنفه له لفظٌ خاص حدده وحمل معناه غير هذا ، ومن الأمور التي انحرفت بالمفهوم :

أولاً - الترجمة من اللغات الأخرى إلى العربية :

قد تكون الترجمات التي ذكرت المصداق أزاحت اللفظ من مفهومه الأ ول إلى مفهوم مغاير ، فقد ذكرت بعض الكتب والتي اهتمت بتعريف مصطلح الإرهاب حدثته ، فمثلاً جاء ان مصطلح الإرهاب في هذه الدلالة اليوم غير معروف سابقا وهذا واضح من خلال ترجمتها من اللغة الفر نسية إلى العربية من الكلمتين (terrorism-terreur) فالأولى منهما تُرجمت بمعنى الرهبة والذعر والخوف الشديدين وهي مشتقة من الأصل اللاتيني (terrere-terere) وهما فعلا ن بمعنى يرتعد أو يرتجف وترادفها في ذلك الكلمة الثانية منهما ، وكلمة الإرهاب في اللغة الفرنسية حديثة لم تُستعمل قبل عام ١٧٩٤ ميلادي^{١٢٣} ، بينما كلمة إرهاب في اللغة الانجليزية تأتي بإضافة المقطع (ism) إلى الاسم (terror) بمعنى فزع ورعب وهول ويُستعمل منها الفعل (terrorize) بمعنى يُرعب ويُفزع .^{١٢٤} وقد أشار لذلك د .حسنين الحموي عندما عرّفها لغوياً قال : ((عُرِفَت كلمة (رهبة) (terreur) التي تفيد معنى الخوف والفزع في اللغة اللاتينية القديمة ، إلا أن كلمة (إرهاب) (terrorisme) لم تُعرف أو بالأحرى لم تستخدم إلا منذ بداية الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ م))^{١٢٥} ، وذكر أصلا لها في القاموس اللاتيني للأستاذين (Baily,Breal) : إن أصل كلمة إرهاب لغوياً (Terreur) هو الفعل (Tras) بمعنى (رَجَفَ) وكذلك الفعل الفارسي (Sidomret)^{١٢٦} ، وأشار أيضا إلى حادثة ظهور مصطلح الإرهاب بقوله : ((رغم أن كلمة الإرهاب الدولي شاع استعمالها في السبعينات من القرن ا لماضي ، وازدهرت في أواخر التسعينات))^{١٢٧} . فالترجمة من لغة إلى أخرى والتي يستخدم فيها المترجم ألفاظ وعبارات محاولا وصف وتقريب الصورة إلى ذهن المُستمع ، والحادثة للمصطلح أمور تُوجد انحراف دِلالي للمفردة من مفهومها إلى مفهوم آخر كما هو حال مفردة الرهب في المفهوم القرآني و المفهوم الوضعي اليوم والذي استعملوا له أفعالا عديدة في وصفه مثل الرعب والخوف والعنف والهول وغير ذلك .

ثانيا - خصائص اللغات :

تمتاز اللغة العربية إن لم تكن تفوق نظيراتها من اللغات بخصائص عديدة منها مواكبتها كل عصر وما يجِدُ فيه من مظاهر الحياة الجديدة والحضارة المتطورة ، كذلك شَبّهت اللغة بالكائن الحي ينمو ويتسع لمسيرة الفكر والحضارة وهذه من سمات اللغات كافة .^{١٢٨} وهناك طرق عديدة لتجديد التراث اللفظي للغة أهمها ابتكار المفردات وصوغ كلمات جديدة من أصول قديمة .^{١٢٩}

أ- ابتكار المفردات (الارتجال) : ومقصده من الارتجال هو الاختراع اللفظي والمعنوي ، وذلك بأن ينطق المتحدث بكلمة جديدة لم تُسمع منه من قبل ، أو يستعمل كلمة معروفة ولكن بدلالة جديدة غير معروفة^{١٣٠} ، فهل يمكن أن نقول إن كلمة الإرهاب ارتجلت لفظاً ومعنى إلى ما هو معروف اليوم من دلالتها الوضعية ؟

فأما في القول الأول (الاختراع اللفظي) وهو نطق المتحدث بكلمة جديدة لم تُسمع منه من قبل ، أقول إن مصطلح الإرهاب وإن لم يرد قرآناً على هذا الوزن ألا أن فعل الرهب قديم الاستعمال بدليل وروده في أشعار العرب وفي النص القرآني المبارك ويمكن بناء أوزان مختلفة ولكن لا يمكن الابتعاد عن ماهيته الدلالية من إن فعل الرهب هو في إطار الخشية والإجلال والاحترام لا في إطار الرعب والفرع والهول .

وأما في القول الثاني (الاختراع المعنوي) وهو استعمال كلمة معروفة ولكن بدلالة غير معروفة وجديدة فلو قلنا في مورد كلمة (إرهاب) إنه في اختراعها المعنوي انتقلت من دلالة الفعل الحسن إلى دلالة الفعل القبيح فهذا غير ممكن لأن تغيير المعاني يؤدي إلى تغيير النصوص فلا يمكن للناس أن يتبنوا معنى يخالف المعنى الذي نزل به القرآن الكريم لذلك اللفظ أو المصطلح ؛ لأنه يوهم بالتحريف وإن الله تعالى حفظ الألفاظ والمعاني في القرآن الكريم بقوله { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ }^{١٣١} ، علماً أن لمصداق الجرم والجريمة أوصاف ومصطلحات قديمة ومعروفة عند الناس فلا حاجة لاستخدام مصطلح يحمل دلالة مغايرة له واستخدامه فيه .

ب- الاشتراك اللفظي :

هل وقع الإرهاب في خانة المشترك اللفظي ؟

عُرِفَ الاشتراك بأنه (أن تكون اللفظة مُحتملةً لمعنيين أو أكثر)^{١٣٢} ، وعرفه الأصوليون (اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين أو أكثر ، دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة)^{١٣٣} .

والاشتراك من ظواهر اللغات ومنها عربيتنا وقد أطلق عليه القدماء أحياناً عبارة (ما اتفق لفظه واختلف معناه) وضرب مثالا لذلك لفظ (العين) فمنها العين الباصرة ومنها عين الماء ومنها السحابة وغير ذلك .^{١٣٤}

وعلى هذا يكون مصطلح (الإرهاب) حمل معنيين متباينين الأول الخشية المشوبة بالإجلال والهيبة والاحترام ، والمعنى الثاني والذي يحمل الخوف والفرع والرعب وكل معاني الشر ، ودُكرت جملة أسباب في نشوء المشترك اللفظي اختو الهحت منها :

١- ما يطرأ من تغيير في الحياة الاجتماعية والعقلية لدى الشعوب فينشأ ذلك المشترك وإن هذا التغيير مُستمر في الأمم ويستتبع هذا تغييراً في معاني الألفاظ التي قد تحتفظ بصورتها فينشأ من ذلك المشترك ، وبما إن اللغة ظاهرة اجتماعية فهي تخضع للمؤثرات الاجتماعية المختلفة عبر الأزمان وأن اللغة أما تنمو وتزدهر أو تتأخر وتتحسر .^{١٣٥}

٢- ومنها ما أضافه المحدثون وهو ((سوء فهم المعنى)) ومثاله الطفل في عدم فهم ه معنى تلك الكلمة التي ساء فهمها ولم يجد من يصحح له خطأه فالتزمها مما أوجد المشترك اللفظي^{١٣٦} .

٣- ومنها (انتقال قسم من الألفاظ من معناه الأصلي إلى معانٍ مجازية أخرى لعلاقة ما ثم الإكثار من استعمالها ، حتى يصبح إطلاق اللفظ مجازاً في قوة استخدامه حقيقةً....)^{١٣٧}

إذن فلاله الرهب والمعنين المشتركين المُحتملين فيه التبعدي ذا الأمر الإلهي والآخر العصياني ذا النهي الإلهي، وخلافي مفهوم كلمة واحدة إما لسوء فهم أو خطأ في الاستخدام كما صرّح به من أسباب نشوء المشترك فأما السبب الأول وطوارئ الحياة الاجتماعية المؤدية إلى انحراف دلالة الوهب من التحسين إلى التقييح فأمر غير ذي علاقة بهذه اللفظة لان هذه اللفظة قرآنية وتحمل دلالة أرادها الله تعالى في سياقها القرآني فلا يمكن تحريفها . وأما السبب الثالث في الإطلاق المجازي واستخدام اللفظ في باب التقييح واصلهُ واشتقاقاته في باب التحسين فيجده البحث أمرا بعيدا غير متفق عليه في الأمور البلاغية والتي اطلعت عليها في دروس البلاغة والبيان وإن الألفاظ ما وُجِدَتْ إلا لخدمة الحقائق في ذلك .

الاستشراق والنص القرآني :

ليس خفياً علينا الاعتقاد الذي أصبح سائداً من تطوّر الغرب في اغلب مجالات الحياة فتولدت لدى قسم من الشرقيين قناعة بتطوّر الحضاري الفطري عبر العصور ، وإنّ من مسؤوليته والتي يراها لنفسه من خلال فكرة ((عبء الرجل الأبيض)) ومسؤوليته الإنسانية تجاه الشرقيين وعقليتهم العاجزة بالفطرة في نظر الغرب وإنّ عقلية الشرق لا تتمتع بالقدرة على التحليل والنقد والتركيب ومتأثرة بالخرافات والتي تفرّ من التطور ، حتى أصبحت قسم من الشعوب العربية تعمل على محاكاة الغرب في أغلب أعمالها وأقوالها .

فمنذ بزوغ فجر الإسلام الحنيف والغالبة الاسلامية في التّحضّر والتطوّر عسكرياً عمّدت سياسة بعض الدول الغربية ذات النزعة الاستعمارية إلى احتلال البلدان الاسلامية وفرض لغاتها وحضارتها عليهم ، وهذا واضح من أقوال بعضهم ومُتحمليهم على الإسلام ومنهم دي بور قائلا : ((ظلّت الفلسفة العربية على الدوام فلسفة انتخائية قوامها الاقتباس الصرف من ترجمات الإغريق))، وكذلك ما أشار إليه المستشرق بيكر والذي سمى حضارة العرب بلسطورة حضارة العرب^{١٣٨} ، وكذلك قناعة الأب بطرس المبجل رئيس دير كلاني الذي وُلِدَ في سنة ١٠٩٢م إلى خروجه بقناعة بأن لا سبيل إلى مكافحة ما أس ماها (هرطقة محمد) بعنف السلاح الأعمى ، وإنما بقوة الكلمة ودحضها بروح ال منطق الحكيم للمحبة المسيحية^{١٣٩} وعمّمها على رجالات الكنيسة واعتمدها في مناهجهم تجاه الإسلام .

وهذا أمر اعتمده أغلب المستشرقين ، فمن جانب آخر فالغرب (بمعنى المسيحية البيزنطية والكنيسة الكاثوليكية) وعند لحظات الانسحاب والفسل الديني في بلاد الشام أمام الدين الإسلامي وانتكاس رجالاتهم في نظر مسيحيي أوروبا وفي مجتمعاتهم ومحاوله لشحن الحقد وروح الانتقام لاسترداد ما خسروه لجئوا إلى تشويه الدين المحمدي والسيرة المحمدية الطاهرة لطمس الهوية الاسلامية^{١٤٠} فكانت بدايتهم تشكيكهم في حضارتهم وثرأثم وعلى رأس ذلك لغتنا العربية .

فإذا اعتبرنا أواخر القرن الثامن عشر نقطة انطلاق عام للاستشراق ونجعله كجهة جماعية للتعامل مع الشرق واعتماد آراءه ووصفه وتدرسه للطلبة ، فباختصار (نصفُ الاستشراق أسلوباً غربياً للهيمنة على الشرق وإعادة بناءه والتسلط عليه)^{١٤١} .

وذكر أيضا تهكم كرومر على العقل الشرقي قائلاً : ((قال لي السير الفريد ليال ذات يوم : الدقة يبغضها العقل الشرقي وعلى كل انجليزي يُقيم في الهند أن يذكر ذلك دائماً ، والافتقار إلى الدقة وهي الصفة التي يسهّل

انحطاطها فتتحول إلى الكذب ، وهو في الواقع الخِصِيصة الرئيسة للعقل الشرقي ، فالأوربي يُحَكِّم الاستدلال الدقيق وذكُرهُ للحقائق لا يشوبُهُ أي غموض فهو منطقي بالفطرة حتى ولو لم يكن دَرَسَ المنطق (.....) ^{١٤٢} ، وبما أن لفظ الإرهاب تُرجمَ من لغاتٍ أخرى وأُستخدِمَ في لغتنا وتناقضته الإذاعات الغربية والعربية بهذا اللفظ للمفهوم الظلامي هذا دون استخدام الوصف القرآني لهذه الظاهرة القديمة والتي عانت منها الشعوب الإسلامية وغير الإسلامية وحتى الشعوب التي سبقتنا بعصور ما هو الا محاولة منهم لإيجاد تناقض بين المفاهيم للتشكيك بإمكانية اللغة العربية ومكتمليها من إتقانها والتشكيك في سعتها ، فالعولمة اليوم وما تفره من اختصار للمساحات والأزمنة تستتبع كذلك اختصار للثقافات واللغات لإيجاد لغة وثقافة سائدة يُقْتَصِرُ عليها أراءُ سبباً وراء محاولة طمس معالم لغتنا العربية الخالدة بخلود القرآن الكريم .

الخاتمة

وإن كان البحث مقتضباً وغير مستوفياً بشكل دقيق وشامل لكل جوانب الم وضع وذكُر جميع الدلائل ، إلا أنه قد بذل فيه الجهد محاولاً تبيان دلالة لفظة الإرهاب كلفظٍ عربيٍّ مشتق من فعل ثلاثي وأشتق منه اشتقاقات عديدة حملت في طياتها دلالات مُغايرة كالخشية والخوف والفرع والعبادة والعابد ووصف الإبل والعظيم في الصدر والكمُّ للمدرعة ، وثبات الفرق الحاصل بين معنى الخشية والخوف في وصف فعل الرهبِ والاستخدام القرآني ومُرَادِهِ من معناه الاصطلاحي من خلال تتبع سياق النصوص القرآنية والتي وردت فيها اشتقاقات اللفظ والنفات بعض المفسرين الإعلام لذلك الفرق من خلال بيان القصد الإلهي في تفاسيرهم واستخدامه في ساحة المؤمن المتعبّد لله تعالى طلباً لنيل التشريف الابدي والرضوان من سبحانه ، ومُباينته عن الاستخدام القانوني الوضعي في القوانين الوضعية للمجتمعات الإنسانية، وترجمته من أفعال ظلامية مثل الفرع والخوف والرعب والهول مما أوجد اختلاف بين مفهومه القرآني ومفهومه الوضعي والذي اعتمده إما غفلةً أو سهواً أو قصداً لمُجاراة الوسائل المعرفية والمنظمات الغربية سعياً من البعض وراء ثقافة العولمة الدخيلة على امتنا المعروفة بِقِدَمِ الحضارة والسعة اللغوية والوصفية للمواضيع بعدما أخرجت المصطلح من دائرة الارتجال والاشتراك اللغوي والمعنوي بدليل أقوال علماء التفسير والبلاغة من أن النص القرآني الكريم لم يغفل عن أي أمرٍ ذكراً أو وصفاً وكذلك في ذكر عوامل نشوئه وعلاجه ووضع العقوبة عليه درجوية كانت أو أخروية حتى وإن لم يكن الذكر صريحاً فقد كان ضمناً وأيدَ هذا وجود الرسائل العملية المواكبة للأزمة والتطور الحاصل بكل مجالات الحياة .

وهكذا قد بان عدم صحة استخدام لفظ الترهيب والرهبية و الإرهاب في مصاديق الشر والعنف فليس كل مرهوب إرهابي دموي أشرُّ كما تُصوره الوسائل المغرضة لأهداف حقد دفينه بل توجد ألفاظ تشخص وتشير بشكل أوسع واشمل وردت في النص القرآني سبقتهم إلى بيانه وتسميته ويمكن الالتزام بإطلاقها عليه أو بالأحرى يجب الالتزام بإطلاقها حتى تبقى المفاهيم وال مصاديق القرآنية واضحة وأن لا يحصل لبس عند المُحدِثين الجُد من أولادنا وغيرهم المتكلمين بهذه اللغة العريقة المشرفة قرانياً .

abstract

praise be to Allah the lord of world prayer and peace be upon the prophet Mohammed and his pure Ahlul-bait.....

His almighty god has endows the Arabic language the variety of terms and significances to give the case its due discretion. of these terms we have(Reheb), the origin of(Irhab=terrorism and Irabi= terrorist) which are the study tobic and which give the meaning of (fear, scare, worship, and bone of the chest). the aim of this study is to recognize the singnificance of (Irhab= terroism); is it fear, scare or the apprehension that is mixed with respect and honor.

We all know that our Arabic language had been affected by many things so the term became weak ; its multi- use , the different between the linguistic and traditional meaning, neglectine the context as well as conspiracy theory.

the researcher believes that the term (Irhab= terrorism), in its positive significance. had went far from its quranic significance, aproblem that this research attempt to solve.

Al-taberry had explained the meaning of this term in certain verses, depending on narrative evidence, as fear. while in other verses, al-tabatabai commented that it refers to worship which is a feeling of respect and honor rather than of blaming or torture.

so it is important to notice that one of the significances of (irhab) is apprehension and respect to his almighty god, and it should not be applied or restricted to the concept of the bloody terrorism.

الهوامش

^١ - البقرة: ٤٠

^٢ - ظ: الطبري/ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ، تحقيق : صدقي جميل العطار، مطبعة دار الفكر (بيروت - ٢٠٠٥ م)، / ٣٥٨/١

^٣ - النحل: ٥١

^٤ - الطباطبائي/ الميزان/ ٢٨٧/١٢

^٥ - لسان العرب ، لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري ، تحقيق : د.يوسف ألبقاعي الدار المتوسطة للتوزيع والنشر (تونس - بلا تاريخ) ، المجلد الأول ص ١٥٩٥ .

^٦ - كتاب العين ، الخليل بن احمد الفراهيدي ، تحقيق د.مهدي المخزومي و د.ابراهيم السامرائي ، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات (بيروت - ١٩٨٨م) ج ٤ ، ص ٤٧ .

^٧ - م ٠ ن ٠

^٨ - لسان العرب ، الجزء الأول ، ص ١٥٩٦ .

^٩ - مفردات الفاظ القرآن ، للراغب الاصفهاني ت ٤٢٥ هـ ، تحقيق صفوان عدنان داوودي ، منشورات ذوي القربى (قم - ١٤٣١ هـ) ، الطبعة السادسة ص ٣٦٦ .

^{١٠} - القرآن الكريم،سورة البقرة ٤٠ .

^{١١} - سورة النحل ٥١ .

^{١٢} - جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ ، تحقيق : صدقي جميل العطار ، مطبعة دار الفكر (بيروت - ٢٠٠٥م) ، ١ ، ص ٣٥٨ .

^{١٣} الميزان في تفسير القرآن ، السيد محمد حسين الطباطبائي ، مطبعة كوهر انديشة (طهران - ١٣٨٤ هـ .ش) ، ط السابعة ، ج ١٢ ، ص ٢٨٧ .

^{١٤} - فاطر : ٢٨ .

^{١٥} - ويعني به الطبرسي

^{١٦} - الكافي ، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، ط ٣ ، حيدري ، ١٣٨٨ هـ ، ج ١ ، ص ٣٦

^{١٧} - مجمع البحرين ، فخر الدين أطريحي ت ١٠٨٥ هـ ، تحقيق احمد الحسيني ، مؤسسة التاريخ العربي (بيروت-٢٠٠٨م) ، ج ١ ، ص ٨٢-٨٣ .

^{١٨} - مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني /ص ٢٨٣

^{١٩} - فاطر : ٢٨ .

^{٢٠} - عبس : ٨-٩ .

^{٢١} - ق : ٣٣

^{٢٢} - الكهف : ٨٠ .

^{٢٣} البقرة : ١٥٠ .

^{٢٤} - الأحزاب : ٣٩ .

^{٢٥} - الإسراء : ٥٧ .

^{٢٦} - الأنعام : ٨١ .

^{٢٧} - ينظر : مفردات الفاظ القرآن للراغب الأصفهاني ، ص ٣٠٣ .

- ٢٨ - سورة المائدة ٨٢ .
- ٢٩ - سورة التوبة ٣١ .
- ٣٠ - سورة التوبة ٣٤ .
- ٣١ - سورة الحديد ٢٧ .
- ٣٢ - التفسير الهادي للقرآن الكريم، اعداد خليل رزاق، مطبعة دار الهادي (بيروت - ٢٠٠٦م) ، ط ١ ، ص ٥٤١ .
- ٣٣ - ينظر: المصحف المفسر، الناشر مسلم الحاج حميد الدجيلي ، مطبوعات دار الاندلس (لبنان - بلا تاريخ) ، ص ١٢١-١٩١-١٩٢ .
- ٣٤ - مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني، ص ١٩٢ - ١٩٣ .
- ٣٥ - الجريمة أسبابها ومكافحتها، عمر محيي الدين حوري، المطبعة العالمية (دمشق - ٢٠٠٣ م) ، ط الأولى ، ص ٦٩ .
- ٣٦ - شرح قانون العقوبات د. علي عبد القادر القوجي، منشورات الحلبي الحقوقية (بيروت - ٢٠٠٨ م) ط الأولى ، ص ٤ .
- ٣٧ - الجريمة أسبابها ومكافحتها ، عمر محي الدين حوري ، ص ٧٦ .
- ٣٨ - المصدر نفسه ، ص ٧٦ .
- ٣٩ - سورة البقرة ٣٤ .
- ٤٠ - سورة المائدة ٢٧-٢٨ .
- ٤١ - القرآن المفسر ، السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس) ، مؤسسة الأندلس (النجف - ١٤٣٤ هـ) ، ط الأولى ، ص ٢ .
- ٤٢ - الإرهاب المعاصر، تأليف سامي علي عواد، الناشر المكتب العربي الحديث، (الازاريطة - ٢٠١٠ م) ، ط الأولى، ص ١٩ .
- ٤٣ - الإرهاب المعاصر ، تأليف سامي علي عواد ، ص ٢٠ .
- ٤٤ - المصدر نفسه ص ٢٤ .
- ٤٥ - قانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ م المادة الأولى .
- ٤٦ - ينظر: الإرهاب المعاصر ، تأليف سامي علي عواد ، ص ٥٠-٥١-٥٢-٥٣-٥٤ .
- ٤٧ - الإرهاب المعاصر ، تأليف سامي علي عواد ص ١٩ .
- ٤٨ - مرجع موسوعة القانون الدولي العام (قانون مكافحة الإرهاب الدولي) المحامي محمد نعيم علوة ، منشورات زين الحقوقية ، مركز الشرق الأوسط النقاقي (بيروت - ٢٠١٢ م) ، ط الأولى ، ج ١ ، ص ٩٦ .
- ٤٩ - اصول الفقه ، الشيخ محمد رضا المظفر، الناشر دار الغدير، مطبعة معراج (قم - ١٤٣٢ هـ) ط الأولى، المجلد الأول، ص ١٨١ .

- ٥٠ - ينظر :المصدر نفسه - ص ١٨٠-١٨١-١٨٢ .
- ٥١ - نظرية الحق ، د.محمد حسين منصور ، دار الجامعة الجديدة (الازارطة - ٢٠٠٩ م) ، ص ٢١ .
- ٥٢ - المصدر نفسه ، ص ٢١-٢٢ .
- ٥٣ - المبادئ العامة في قانون العقوبات ، د.علي حسين خلف و د.سلطان عبد القادر الشاوي ، الناشر : العاتك لصناعة الكتب (بيروت - بلا تاريخ) ، ص ٢٥٧ .
- ٥٤ - سورة النور ٢٥ .
- ٥٥ - سورة النمل ٧٩ .
- ٥٦ - مفردات الفاظ القرآن للراغب الاصفهاني ، ص ١٩٢-١٩٣ .
- ٥٧ - المبادئ العامة في قانون العقوبات ، ص ١٣٠ .
- ٥٨ - المصدر نفسه ، ص ١٣١ .
- ٥٩ - المصدر نفسه ، ص ١٣٤ .
- ٦٠ - المصدر نفسه ، ص ١٣٤ .
- ٦١ - المصدر نفسه ، ص ١٣١ .
- ٦٢ - المصدر نفسه ، ص ٣٢٨ .
- ٦٣ - سورة الانعام ٥٥ .
- ٦٤ - سورة الاعراف ١٣٣ .
- ٦٥ - تفسير سيد شبر ، ص ١٨١-١٨٢ .
- ٦٦ - مختصر تفسير الميزان ، ص ١٨٢ .
- ٦٧ - مفردات الفاظ القرآن للراغب الاصفهاني ، ص ١٣٠ .
- ٦٨ - سورة الانفال ٨ .
- ٦٩ - سورة البقرة ٤٠ .
- ٧٠ - ينظر : تفسير الميزان ، السيد محمد حسين الطباطبائي . ج ١٢ ، ص ٢٨٧ .
- ٧١ - سورة الاعراف ١٥٤ .
- ٧٢ - سورة النحل ٥١ .
- ٧٣ - سورة الانبياء ٩٠ .
- ٧٤ - ينظر : مختصر تفسير الميزان ، الطباطبائي ، ص ٣٩٠ .

- ٧٥ - سورة القصص ٣٢ .
- ٧٦ - ينظر :مختصر تفسير الميزان ص ٤٥١ .
- ٧٧ - سورة المائدة ٨٢ .
- ٧٨ - مختصر تفسير الميزان ص ١٥١ .
- ٧٩ - تفسير القرآن الكريم ، لسيد شبر ، ص ١٤٥ .
- ٨٠ - سورة التوبة ٣١ .
- ٨١ - مختصر تفسير الميزان ،ص ٢٣٤ .
- ٨٢ - سورة الحديد ٢٧ .
- ٨٣ - ينظر :جامع البيان ، الطبري، ج ٢٧ ،ص ٢٧٢-٢٧٣ .
- ٨٤ - مختصر تفسير الميزان ، الطباطبائي،ص ٦٠٣ .
- ٨٥ - سورة الاعراف ١١٦ .
- ٨٦ - جامع البيان، الطبري ، ج ٩ ، ص ٢٤ .
- ٨٧ - سورة التوبة ٣٤ .
- ٨٨ - سورة الحشر ١٣ .
- ٨٩ - ينظر :جامع البيان، الطبري ، ج ٢٨ ، ص ٥٣-٥٤ .
- ٩٠ - مختصر تفسير الميزان، الطباطبائي ، ص ٦٠٩ .
- ٩١ - تفسير سيد شبر ، ص ٥١١ .
- ٩٢ - سورة الانفال ٦٠ .
- ٩٣ - ينظر : مختصر تفسير الميزان ، ص ٢٢٥-٢٢٦ .
- ٩٤ - ينظر : جامع البيان، الطبري ، ج ١٠ ، ص ٣٥-٣٦-٣٧ .
- ٩٥ - ينظر : تفسير سيد شبر ، ص ١٩٧ .
- ٩٦ - الإرهاب الدولي ووسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقهاء الاسلامي ، د.منتصر سعيد حمودة ، دار الجامعة (الاسكندرية -٢٠٠٦ م) ، ط الأولى ، ص ٤١ .
- ٩٧ - ينظر : بحث الإرهاب في ضوء القانون الدولي العام المعاصر د. أحمد عبيس نعمة ، جامعة الكوفة -كلية القانون ،ص ٣٣-٣٤ .

- ٩٨ - ينظر : شرح أحكام القسم الخاص من قانون العقوبات ، د. جمال إبراهيم الحيدري، مكتبة السنهوري (بغداد-٢٠١٢ م)، ط الأولى، ص ٧٦٠-٧٦١-٧٦٢-٧٦٣ .
- ٩٩ - مفردات الراغب ، ص ٢٨٣ .
- ١٠٠ - سورة غافر ٤٣ .
- ١٠١ - ينظر : مختصر تفسير الميزان ، ص ٢٦١-٣٨٣-٥٥٩ .
- ١٠٢ - المفردات للراغب الاصفهاني ، ص ٥٦ .
- ١٠٣ - سورة الشعراء ١٣٠ .
- ١٠٤ - ينظر : مفردات الراغب ، ص ٦٠-٦١ .
- ١٠٥ - سورة النحل ٩٠ .
- ١٠٦ - سورة الشمس ١١ .
- ١٠٧ - سورة العلق ٦ .
- ١٠٨ - المفردات للراغب ، ص ٣١٦ .
- ١٠٩ - ينظر: الجواهر الحسان ، ج ٣ ، ص ٤٤٠ .
- ١١٠ - سورة النساء ١٤ .
- ١١١ - سورة الشعراء ١٦٦ .
- ١١٢ - ينظر : مفردات الراغب ، ص ٣٣٩ .
- ١١٣ - سورة الانطار ١٤ .
- ١١٤ - سورة المطففين ٧ .
- ١١٥ - سورة القيامة ٥ .
- ١١٦ - ينظر : مفردات الراغب ، ص ٣٨٨ .
- ١١٧ - ينظر : تفسير الجواهر الحسان ، ج ٣ ، ص ٤٥٤ .
- ١١٨ - ينظر : المفردات للراغب الاصفهاني ، ص ٣٩٥ .
- ١١٩ - البقرة ٢٠٥ .
- ١٢٠ - مختصر تفسير الميزان ، حسين الطباطبائي ، ص ٤٦ .
- ١٢١ - سورة الفاتحة ٦-٧ .
- ١٢٢ - الإرهاب المعاصر في صورته وأشكاله وأنماطه وأبعاده الجديدة ، سامي عواد ، ص ٧-٨ .

- ١٢٣ - ينظر : المصدر نفسه ، ص ١٥ .
- ١٢٤ - الإرهاب المعاصر في صورته وأشكاله وأنماطه وأبعاده الجديدة ، سامي عواد ، ص ٣ .
- ١٢٥ - الإرهاب الفكري أسبابه - ومواجهته ، د.حسنيين الحموي بوادي ، ص ١٥ .
- ١٢٦ - ينظر : المصدر نفسه ، ص ١٩-٢٠ .
- ١٢٧ - المصدر نفسه ، ص ١٥ .
- ١٢٨ - ينظر: فقه اللغة العربية ، تأليف: كاصد ياسر الزيدي، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر (الموصل-١٩٨٧م)، ص ٢٧١
- ١٢٩ - ينظر: فقه اللغة العربية ، تأليف: كاصد ياسر الزيدي، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر (الموصل-١٩٨٧م)، ص ٢٧٢ .
- ١٣٠ - ينظر: المصدر نفسه ، ص ٣٤٥ .
- ١٣١ - الحجر ٩ .
- ١٣٢ - فقه اللغة العربية ، كاصد الزيدي ، ص ١٤١ .
- ١٣٣ - فقه اللغة ، د.حاتم صالح الضامن ، دار الآفاق العربية (القاهرة -٢٠٠٧ م) ، ط الأولى ، ص ٧٨ .
- ١٣٤ - ينظر فقه اللغة العربية ، كاصد الزيدي ، ص ١٤١ .
- ١٣٥ - ينظر : المصدر نفسه ، ص ٨١ .
- ١٣٦ - ينظر :المصدر نفسه ، ص ١٤٩ .
- ١٣٧ - فقه اللغة ، د.حاتم صالح الضامن ، ص ٨١ .
- ١٣٨ - أطروحة الاستشراق ، د.مكي خليل محمد ، كلية الفقه ، علوم القرآن - المرحلة الرابعة و ص ٥٣
- ١٣٩ - ينظر : تاريخ الحركة الاستشراقية للمستشرق يوهان فوك،نقله عن الألمانية ،عمر لطفي العالم ،دار المدار الإسلامي (بيروت - ٢٠٠٠ م) ط الثانية ، ص ١٥-١٦-١٧-١٨ .
- ١٤٠ - ينظر : الاستشراق في التاريخ ، د.عبد الجبار ناجي ،الناشر: المركز الأكاديمي للأبحاث (بيروت -٢٠١٣م)، ط الأولى، ص ٢٨١-٢٨٢ .
- ١٤١ - ينظر : الاستشراق والمفاهيم الغربية للشرق ،لأدوارد سعيد ، ترجمة: محمد غاني ،جمع وتنفيذ : الشركة الدولية لخدمات الكمبيوتر (القاهرة-٢٠٠٦ م) ط الأولى ،ص ٤٥ .
- ١٤٢ - ينظر : الاستشراق والمفاهيم الغربية للشرق ،لأدوارد سعيد ، ترجمة: محمد غاني ،جمع وتنفيذ : الشركة الدولية لخدمات الكمبيوتر (القاهرة-٢٠٠٦ م) ط الأولى ،ص ٩٣-٩٤ .

المصادر والمراجع

خير ما نبتدئ به القرآن الكريم.

- ١ +الإرهاب الدولي ووسائل مكافحته في القانون الدولي العام والفقہ الإسلامي ، د.منتصر سعيد حمودة ، دار الجامعة (الإسكندرية -٢٠٠٦ م)، ط الأولى .
- ٢ +الإرهاب الفكري أسبابه - ومواجهته ، د.حسنين الحموي بوادي.
- ٣ بحث الإرهاب في ضوء القانون الدولي العام المعاصر، أحمد عيسى نعمة ، جامعة الكوفة -كلية القانون
- ٤ +الإرهاب المعاصر ، سامي علي عواد، نشر المكتب العربي الحديث (الازارطة -٢٠١٠ م)، ط الأولى.
- ٥ +الاستشراق في التاريخ ، عبد الجبار ناجي، نشر: المركز الأكاديمي للأبحاث (بيروت -٢٠١٣م) ، ط ١
- ٦ +الاستشراق والمفاهيم الغربية للشرق ، إدوارد سعيد ، ترجمة :محمد غاني ، جمع وتنفيذ : الشركة الدولية لخدمات الكمبيوتر (القاهرة-٢٠٠٦ م) ، ط الأولى .
- ٧ +اصول الفقہ ، الشيخ محمد رضا المظفر، الناشر دار الغدير، مطبعة معراج (قم - ١٤٣٢هـ) ، ط ١.
- ٨ +أطروحة الاستشراق، د.مكي خليل محمد، كلية الفقہ، علوم القرآن - المرحلة الرابعة .
- ٩ تاريخ الحركة الاستشراقية للمستشرق ، يوهان فوك، نقله عن الألمانية ، عمر لطفي العالم ، دار المدار الإسلامي (بيروت - ٢٠٠٠ م)، ط الثانية.
- ١٠ - تفسير القرآن الكريم ، سيد شبر، دار الكتب العلمية، مطبعة منير ، (بغداد-بلا تاريخ).
- ١١ - التفسير الهادي للقرآن الكريم ، إعداد خليل رزاق ، مطبعة دار الهادي (بيروت ٢٠٠٦ م) ط ١.
- ١٢ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، محمد بن جرير الطبري ، ت ٣١٠ هـ، تحقيق : صدقي جميل العطار، مطبعة دار الفكر (بيروت - ٢٠٠٥ م) .
- ١٣ - الجريمة أسبابها ومكافحتها، عمر محيي الدين حوري، المطبعة العالمية (دمشق ٢٠٠٣ م)، ط ١
- ١٤ - شرح أحكام القسم الخاص من قانون العقوبات ، د .جمال إبراهيم الحيدري، مكتبة السنهوري (بغداد-٢٠١٢ م) ، ط الأولى.
- ١٥- شرح قانون العقوبات، علي عبد القادر القوجي، منشورات الحلبي الحقوقية (بيروت-٢٠٠٨ م) ، ط ١
- ١٦- فقہ اللغة ، د.حاتم صالح الضامن ، دار الآفاق العربية (القاهرة -٢٠٠٧ م) ، ط الأولى .
- ١٧- فقہ اللغة العربية ، كاصد ياسر الزبيدي، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر (الموصل-١٩٨٧م) .
- ١٨- قانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ م المادة الأولى.
- ١٩- القرآن المفسر ، محمد الحسيني الشيرازي (قدس)، مؤسسة الأندلس (النجف-١٤٣٤ هـ) ، ط الأولى .
- ٢٠- كتاب العين ، الخليل بن احمد الفراهيدي ، تحقيق د.مهدي المخزومي و د .إبراهيم السامرائي ، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات (بيروت -١٩٨٨م) ، ط الأولى .
- ٢١- لسان العرب ، لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري ، تحقيق : د.يوسف ألبقاعي، إبراهيم شمي الدين، نضال علي الدار المتوسطة للتوزيع والنشر .

- ٢٢- المبادئ العامة في قانون العقوبات ، د.علي حسين خلف و د.سلطان عبد القادر الشاوي ، الناشر : العاتك لصناعة الكتب (بيروت - بلا تاريخ) .
- ٢٣- مجمع البحرين ، فخر الدين الرازي ت ١٠٨٥ هـ ، تحقيق احمد الحسيني ، مؤسسة التاريخ العربي (بيروت-٢٠٠٨م) المجلد الأول ، ط الثانية .
- ٢٤- مختصر تفسير الميزان ، للعلامة الطباطبائي، إعداد: كمال مصطفى شاكر، الناشر :دار المجتبي (إيران- ١٤٣٣ هـ ق) ، ط الأولى .
- ٢٥- مرجع موسوعة القانون الدولي العام (قانون مكافحة الإرهاب الدولي) المحامي محمد نعيم علّوة ، منشورات زين الحقوقية ، مركز الشرق الأوسط الثقافي (بيروت -٢٠١٢ م) ، ط الأولى .
- ٢٦- المصحف المفسر، الناشر مسلم الحاج حميد الدجيلي، مطبوعات دار الأندلس (لبنان-بلا تاريخ).
- ٢٧- مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الاصفهاني ت ٤٢٥ هـ ، تحقيق صفوان عدنان د اوودي ، منشورات ذوي القربى (قم -١٤٣١ هـ) .
- ٢٨- الميزان في تفسير القرآن ، السيد محمد حسين الطباطبائي ، مطبعة كوهر انديشة (طهران -١٣٨٤ هـ .ش) ، ط السابعة .
- ٢٩- نظرية الحق، د.محمد حسين منصور، دار الجامعة الجديدة(الازرطة-٢٠٠٩ م).